



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

بسم الله الرحمن الرحيم

التاريخ / / ٢٠٠

قرار وزاري

رقم (٢٠٢) بتاريخ ١٨ / ٩ / ٢٠١٠

بتحويل مدرسة ٢٤ أكتوبر المهنية إلى المدرسة الثانوية الفنية للتعليم والتدريب
المزدوج (مبارك / كول) نظام السنوات الثلاث والتابعة لمديرية التربية والتعليم
بمحافظة السويس

وزير التربية والتعليم :

بعد الإطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة
١٩٧٨ ،

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ،
وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ،
وعلى القرار الوزاري رقم ٩٩ بتاريخ ٢/٥/٢٠٠٠ بشأن إنشاء المدارس الثانوية الفنية
بجميع نوعياتها ،

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٢ بتاريخ ١/٣/٢٠٠٧ بشأن القواعد والإجراءات والضوابط
ونظم النجوم للتعليم والتدريب المزدوج - نظام السنوات الثلاث (جميع المهن) ،
وعلى ما عرضه المجلس التنفيذي لمشروع مبارك كول ،
وتحقيقاً للصالح العام .



قـرـر :

المادة الأولى :

تحويل مدرسة ٢٤ أكتوبر المهنية إلى المدرسة الثانوية الفنية للتعليم والتدريب
المزدوج (مبارك / كول) نظام السنوات الثلاث بمديرية التربية والتعليم بمحافظة السويس
وذلك اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٠/٢٠١١

المادة الثانية :

مدة الدراسة بالمدرسة المذكورة ثلاث سنوات ويمنح الطلاب الناجحون فسي نهائية
الصف الثالث شهادة دبلوم المدارس الثانوية الصناعية نظام السنوات الثلاث ويحدد فيه
سهم المهنة .

١٥٥

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠٠

- ٢ -

المادة الثالثة :

تضم المدرسة المهن الآتية :-

١- ميكانيكا صيانة وإصلاح

٢- إلكترونيات صناعية

ويجوز بقرار وزاري يصدر من وزير التربية والتعليم إنشاء مهن جديدة أو إلغاء مهن قائمة وفقاً لاحتياجات سوق العمل .

المادة الرابعة :

يقبل الطلاب بهذه المدرسة وفقاً لشروط القبول بالمدارس الثانوية الفنية بنظام التعليم والتدريب المزدوج (مبارك / كوي) نظام السنوات الثلاث والواردة بالقرارات الوزارية الصادرة بهذا الشأن .

المادة الخامسة :

يطبق على طلاب المدرسة المذكورة القسرات السوزاري رقم (٦٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٣/١ بشأن نظم التقييم وضوابط امتحانات النقل والدبلوم لطلاب المدارس الثانوية الفنية بنظام التعليم والتدريب المزدوج (مبارك / كوي) نظام السنوات الثلاث .

المادة السادسة :

يسرى على هذه المدرسة وطلابها أحكام قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته .

المادة السابعة :

على جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار .

وزير التربية والتعليم

(دكتور/ أحمد موسى بكر)

